الرسم العثماني في المصحف
بين الوجوب وعدمه

د. رابح بن أحمد دفرور
أستاذ محاضر بقسم الشريعة
الجامعة الإفريقية بأدرار

إن الأصل في اللغة أن يطابق المرسوم المنطوق ، وأن يكون المرسوم دليلا على المنطوق ، غير أن هذا لم يلتزم به في كل الكلمات القرآنية التي جاءت بالرسم العثماني؛ إذ نجد منها ما رسم بزيادة حرف على ما نطقت به نحو: (بأيد) في قوله تعالى: ﴿**والسماء بنيناها بأييد**﴾ [الذاريات:٤٧]. رسمت بزيادة ياء ، ومنها ما رسم بحذف حرف عما نطق به نحو: (ننجي) في قوله تعالى: ﴿**فنجي من نشاء ولا يرد بأسنا عن القوم المجرمين**﴾ [يوسف:١١٠] رسمت بحذف إحدى النونين وقرأ الإمام نافع الكلمة بنونين مظهرتين ، وبالتالي فإن مرسوم هذه الكلمة لا يطابق منطوقها.

وبالرغم من ذلك فإن جمهور الفقهاء قد أكدوا على ضرورة احترام الرسم العثماني ، ولم يجيزوا كتابة مصحف بالرسم الإملائي المحدث ، غير أنه إذا ما وجد من يرسم المصحف برسم إملائي ، فهل يأخذ أحكام المصحف الفقهية وآدابه ؟

وتهدف هذه الدراسة إلى مناقشة مسألة ضرورة اتباع الرسم العثماني في كل مصحف ، وبيان حكم المصحف إذا ما كتب بالرسم الإملائي ، فهل يحكم له بأحكام المصحف وآدابه ، أم هو مجرد كتاب عادي لا

يلتزم في شأنه بالأحكام الفقهية الواجبة للمصحف ؟ وبيان ذلك من خلال النقاط الآتية:

أولا: التعريف بالمصحف وبيان شروطه

لغة المصحف بضم الميم وكسرها من فعل أصحف أي جعلت فيه الصحف ، والصحف جمع صحيفة وهي المبسوط من الشيء ، كصحيفة الوجه ، والصحيفة التي يكتب عليها ، ومنه قوله تعالى: ﴿**إن هذا لفي الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى**﴾ [الأعلى:١٨-١٩]. وأيضًا قوله: ﴿**يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة**﴾ [البينة:٠٣] . ويجمع المصحف على مصاحف ، والتصحيف قراءة المصحف وروايته على غير ما هو لاشتباه حروفه [١].

واصطلاحا فقد عرفه الأصفهاني بقوله: «المصحف هو ما جعل جامعا للصحف التي كتب فيها القرآن الكريم»[٢] .

وعرفه الشيخ الزرقاني بقوله: «المراد بالمصحف اصطلاحا الأوراق التي جمع فيها القرآن مع ترتيب آياته وسوره جمعا على الوجه الذي أجمعت عليه الأمة أيام عثمان ﷺ» [٣].

ومن خلال التعريف الاصطلاحي للمصحف يظهر الفرق الواضح بين القرآن والمصحف ، فالمصحف ليس اسما للقرآن ، ولكنه وسيلة مادية تجمع فيها آياته وسوره ، وهو عمل بشري أول من قام به أبو بكر الصديق ﷺ بينما القرآن الكريم هو كلام الله ﷻ المنزل على نبيه محمد ﷺ ؛ ولذا فإن القرآن لا يمكن جمع لفظه لكونه واحد لا يتعدد ولا ينسب إلا لله (سبحانه) بينما نجد المصحف يجمع لفظه على مصاحف ، وتنسب إلى غير الله ، فيقال مثلا: مصحف عثمان ، ومصحف أبي بكر ، وأيضًا نجد القرآن أزليا دائمًا بينما المصاحف تبلى وتتآكل وتصيبها عوامل التلف فتدفن في مكان طاهر احتراما لها.

وتتمثل جملة الشروط التي اشترطها الفقهاء في المصحف فيما يلي:

أولا: كونه يشتمل على آيات القرآن وسوره ، ومجردة عن غيرها من تفسير أو ترجمة أو أحكام أو غير ذلك من أقوال أهل العلم. فالآيات المجتزئة ، وكتب التفسير والفقه المشتملة على الآيات القرآنية ، وترجمة القرآن إلى لغات أخرى لا تأخذ حكم المصحف ولا تثبت لها أحكامه.

قال البيهقي: « ... ولم يعرف أنه أُثبت في المصحف الأول ولا فيما نسخ منه شيء سوى القرآن؛ فلذلك ينبغي أن يعمل في كتابة كل مصحف» (٤).

ثانيًا: كونه مكتوبًا بالرسم العثماني الذي أجمع عليه الصحابة في عهد الخليفة عثمان ، ولو كتب بالرسم الإملائي لعد ذلك مخالفًا. قال البيهقي: «من كتب مصحفا ينبغي أن يحافظ على الهجاء الذي كتبوا به تلك المصاحف»(٥).

ثالثا: كونه مجموعًا كاملا بين دفتين ، غير منفصل الأجزاء بعضها عن بعض ، ذلك لأن الأوراق المنفصلة غير المجموعة بين لوحين لا تسمى مصحفًا ، وإنما هي بعضًا منه. فقد كان الإمام مالك يكره أن ينسخ المصحف مفرقًا في أجزاء ، قال ابن الحاج: «وقد كره مالك نسخ المصحف في أجزاء متفرقة وقال: إن الله عز وجل قال: ﴿**إن علينا جمعه**﴾ [القيامة:١٧]» (٦).

رابعا: كونه مرتب السور والآيات حسب ما ثبت في العرضة الأخيرة للقرآن الكريم ، وبالهيئة التي جاءت في المصحف العثماني من سورة الفاتحة إلى الناس ، ولو أن مصحفا كتب منكوس الآيات والسور ، أو رتبت فيه الآيات وفق تاريخ النزول ، لخرج ذلك عن حد المصحف.

قال الشيخ الزرقاني: «وسواء أكان ترتيب السور توقيفيًا أم اجتهاديا فإنه ينبغي احترامه ، خصوصًا في كتابة المصاحف؛ لأنه عن إجماع الصحابة ، والإجماع حجة ، ولأن خلافه يجر إلى الفتنة ، ودرء الفتنة وسد ذرائع الفساد واجب» (٧) .

ثانيا: أراء الفقهاء في الرسم العثماني

لقد رأى جمهور الفقهاء ضرورة التزام الرسم العثماني في كتابة المصحف لأنه ما أجمع عليه الصحابة على عهد الخليفة عثمان ﷺ ، ولكونه الرسم الوحيد الذي حصر فيه القرآن الكريم بعدما قام عثمان بتحريق المصاحف الأخرى المشتملة على رسوم أخرى ، فصار هذا الرسم المصدر الوحيد لاستنساخ أي مصحف.

وجاء عن الإمام مالك فيما رواه عنه السخاوي أنه سئل: أرأيت من استكتب مصحفا أترى أن يكتب على ما استحدثه الناس من الهجاء اليوم؟ فقال: «لا أرى ذلك ، ولكن يكتب على الكتبة الأولى»(٨) ، ونقل ابن عبد البر الإجماع على قول مالك فقال: «لا مخالف لمالك من علماء الأمة في ذلك»(٩).

وروي عن الإمام أحمد أنه قال: «تحرم مخالفة خط مصحف عثمان في واو أو ألف أو ياء أو غير ذلك»(١٠).

وقال البيهقي في شعب الإيمان: «من كتب مصحفا ينبغي أن يحافظ على الهجاء الذي كتبوا به تلك المصاحف ، ولا يخالفهم فيه ، ولا يغير مما كتبوه شيئًا ، فإنهم كانوا أكثر علمًا وأصدق قلبًا وأعظم أمانة ، فلا ينبغي أن نظن بأنفسنا استدراكا عليهم» (١١).

وقد خالف الجمهور بعض الأئمة كالإمام العز بن عبد السلام الذي قال: «لا يجوز كتابة المصحف الآن على الرسم الأول باصطلاح الأئمة ؛ لئلا يوقع في تغيير من الجهال ، ولكن لا ينبغي إجراء ذلك

على الإطلاق لئلا يؤدي إلى درس العلم ، وشيء قد أحكمه القدامى لا يترك لا يترك مراعاة لجهل الجاهلين...» [١٢]. وأيضًا الإمام الزركشي الذي عقب على قول الإمام مالك بمنع مخالفة المصحف للرسم العثماني فقال: « وكان هذا في الصدر الأول والعلم حي غض ، وأما الآن فلا يخشى الالتباس» [١٣] وجاء مثل ذلك عن الباقلاني[١٤] وابن خلدون[١٥].

الراجح في المسألة

إنه بالتأمل في هذه المسألة نلحظ ما يلي:

أولا: إن من خصائص هذا المصحف الافتراضي المرسوم بالرسم الإملائي أنه مصحف خالص ليس فيه شيء من التفسير أو الترجمة أو أحكام تلاوة أو غير ذلك مما يخرجه عن حد المصحف ، ويلحقه بكتب التفسير أو الأحكام...

ثانيا: إن القارئ فيه لا يتلو إلا القرآن الكريم المنزل على سيدنا محمد ﷺ وفق الكيفية التي بها أنزل ، بل ربما يكون أضبط لكلماته وآياته؛ إذ تتحقق فيه مطابقة المرسوم للمنطوق بصورة كاملة ، على خلاف ما رسم بالرسم العثماني.

ثالثا: يظهر من خلال أراء المخالفين في هذه المسألة أنها ليست بالقطعية ، وأن الحكم فيها ليس مجمعا عليه ، وبالتالي فهي من المتغيرات التي تخضع لتغير الزمان والمكان والحال ، وتطور الخط والإملاء ، ولا يصح فيها إنكار أصحاب قول على أصحاب القول الآخر.

رابعا: وكذلك نجد مصاحف الصحابة (رضوان الله عليهم) التي كتبت قبل المصحف العثماني لم تكن بالرسم العثماني لكنها شملتها جميع أحكام المصحف وآدابه ، ولم يستثن في حقها شيئا من تلك

الأحكام والآداب؛ ذلك لأن هناك فرق واضح بين وجوب التزام الرسم العثماني في كتابة المصحف وبين ثبوت أحكام المصحف للقرآن المكتوب بغير الرسم العثماني. فالأول مسألة خالف فيها بعض الأئمة جمهور الفقهاء ، فلم يعد هناك إجماع فيها ، أما الثانية فإجماعهم عليها حيث لم يخالف أحد منهم في حكم كفر من أهان ورقة فيها كلام الله ، أو دنسها ، أو ألقاها في القاذورات وهو يقصد بذلك الإهانة والاستصغار(١٦).

ونظرًا لكل ذلك فإن المصحف الذي يكتب بالرسم الإملائي - بغض النظر عن حكم طباعته وإيجاده- لا يخرج محتواه عن كلام الله المنزل ، وهو يعتبر مصحفًا ولا يستثنى في شأنه شيء من أحكام المصحف العثماني ولا آدابه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هوامش البحث

١. ينظر: القاموس المحيط مادة صحف ، ومختار الصحاح مادة صحف
٢. ينظر: المفردات في غريب القرآن ، ص: ٢٧٥
٣. مناهل العرفان: ٢٧٧/١
٤. شعب الإيمان: ٥٤٦/٢
٥. المصدر نفسه: ٥٤٨/٢
٦. المدخل لابن الحاج: ٨٧/٤
٧. مناهل العرفان: ١/ ٢٤٧-٢٤٨
٨. المصدر نفسه: ٢٦٢/١
٩. المصدر نفسه
١٠. مقدمة في الدراسات القرآنية ، د. فاروق النبهان ، ص: ٢٢٤
١١. شعب الإيمان: ٥٤٨/٢
١٢. الفتح الرباني في علاقة القراءات بالرسم العثماني ، ص:٦٣
١٣. البرهان في علوم القرآن: ٣٧٩/١
١٤. مناهل العرفان: ٢٦٣/١
١٥. ينظر: مقدمة ابن خلدون ، ص:٤١٩
١٦. ينظر: التبيان في آداب حملة القرآن ، ص: ٩٨

****